

خاتمة المستدرک

[70] وعن محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله، عن أحمد بن هلال، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع: أن أبا جعفر الثاني (عليه السلام) كان يخبرني بلعن صفوان بن يحيى، ومحمد بن سنان، فقال: إنهما خالفا أمري فلما كان من قابل قال أبو جعفر لمحمد بن سهل البحراني: تول صفوان بن يحيى، ومحمد بن سنان، فقد رضيت عنهما (1). ومنه يظهر الجواب عما رواه فيه: عن محمد بن مسعود، عن علي بن محمد القمي، عن أحمد بن محمد بن عيسى القمي، قال: بعث إلي أبو جعفر (عليه السلام) غلامه ومعه كتاب، فأمرني أن أسير إليه، فأتيته وهو بالمدينة، نازل في دار بزيع، فدخلت عليه وسلمت عليه، فذكر صفوان، ومحمد بن سنان، وغيرهما، ما قد سمعه غير واحد، فقلت في نفسي: أستعطفه على زكريا بن آدم، لعله أن يسلم مما قال في هؤلاء (2)، الخبر. مع أن اقترانه مع صفوان، الذي لم يطعن عليه بشئ، من أوضح الشواهد، من أن المراد بالمخالفة، فعل الصغيرة الغير المنافية للعدالة، فالمراد بعدمها في خبر ابن داود القمي انتفاء المخالفة بعد توبته، وتجدد الرضا عنه، وأن اللعن محمول على الإبعاد لمصلحة كما ورد مثله في كثير من الأعظم. والظاهر من الشيخ في الغيبة (3)، والسيد في الفلاح (4)، أخذ خبر المدح من كتاب أبي طالب القمي، وطريقه إليه صحيح في فهرست (5)، فلا يضر - ولعل الاشتباه حصل من توافق الروایتين بتزكية محمد بن سنان، مع تشابه الفاظهما، زيادة على عدم وجود فاصل بين الروایتين فكأنهما واحدة، فلاحظ.

_____ (1) رجال الكشي 2: 793 / 964. (2) رجال الكشي 2: 858 / 1115. (3) الغيبة للطوسي: 211. (4) فلاح السائل 12. (5) فهرست الشيخ: 131 / 580. (*) _____